

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو عبيدٍ في قول عائشةَ وَوَصَفَهَا عُمَرَ B هما كان وَا... أَحْوَذِيًّا
نَسِيحَ وَحَدِّهِ تَعْنِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فِي رَأْيِهِ وَجَمِيعِ أُمُورِهِ . قال :
والعرب تَنْصِبُ وَحَدَّهُ فِي الْكَلَامِ كُلِّهِ لَا تَرْفَعُهُ وَلَا تَخْفِضُهُ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ
أَحْزَانٍ : نَسِيحُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ وَجُحْيَشُ وَحَدِّهِ قَالَ شَمِرُ : أَمَّا
نَسِيحُ وَحَدِّهِ فَمَدْحُ وَأَمَّا جُحْيَشُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ فَمَوْضِعَانِ
مَوْضِعَ الذِّمِّ وهما اللذان لَا يُشَاوِرَانِ أَحَدًا وَلَا يُخَالِطَانِ وفيهما مع
ذلك مَهَانَةٌ وَضَعْفُ وَقَالَ غَيْرُهُ : مَعْنَى قَوْلِهِ نَسِيحُ وَحَدِّهِ أَنَّهُ لَا ثَانِيَّ
لَهُ وَأَصْلُهُ الثَّوْبُ الَّذِي لَا يُسَدَّى عَلَى سَدَاهُ لِرَفْقَتِهِ غَيْرُهُ مِنَ الثِّيَابِ
وعن ابن الأعرابي : يقال : هو نَسِيحُ وَحَدِّهِ وَعُيَيْرُ وَحَدِّهِ وَرُجَيْلُ
وَحَدِّهِ وعن ابن السكيت : تقول : هذا رَجُلٌ لَا وَاحِدَ لَهُ كَمَا تَقُولُ : هُوَ نَسِيحُ
وَحَدِّهِ وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ مَن يَدُلُّنِي عَلَى نَسِيحٍ وَحَدِّهِ . وَإِحْدَى بَنَاتِ
طَبَقٍ : الدَّاهِيَةِ وَقِيلَ : الْحَيَّةُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَلَوُّيْهَا حَتَّى تَصِيرَ
كَالطَّبَقِ . فِي الصَّحاحِ : بَنُو الْوَحِيدِ : قَوْمٌ مِنْ بَنِي كِلَابِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ
بَنِ صَعْمَعَةَ . وَالْوُحْدَانُ بِالضَّمِّ : أَرْضٌ وَقِيلَ رِمَالُ مُنْقَطَعَةٍ قَالَ الرَّاعِي
:

حَتَّى إِذَا هَبَطَ الْوُحْدَانُ وَأَنْكَشَفَتْ ... عَنْهُ سَلَاسِلُ رَمْلِ بَيْدِنَهَا
رُبْدٌ وَتَوَحَّدَ الْوُحْدَانُ تَعَالَى بَعْضُهُمْ مَتْنَهُ أَيْ عَصَمَهُ وَلَمْ يَكِلْهُ إِلَى غَيْرِهِ .
وَفِي التَّهْذِيبِ : وَأَمَّا قَوْلُ النَّاسِ تَوَحَّدَ الْوُحْدَانُ بِالْأَمْرِ وَتَفَرَّدَ فَإِنَّهُ كَانَ
صَحِيحًا فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ أَلْفِظَ بِهِ فِي صِفَةِ الْوُحْدَانِ تَعَالَى فِي الْمَعْنَى إِلَّا بِمَا
وَصَفَّ بِهِ نَفْسَهُ فِي التَّنْزِيلِ أَوْ فِي السُّنَّةِ وَلَمْ أَجِدِ الْمُتَوَحَّدَ فِي
صِفَاتِهِ وَلَا الْمُتَفَرَّدَ وَإِنَّمَا نَزَّهَتْهُ فِي صِفَاتِهِ إِلَى مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ
وَلَا تُجَاوِزُهُ إِلَى غَيْرِهِ لِمَجَازِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الْأُحْدَانُ
بِالضَّمِّ : السَّهَامُ الْأَفْرَادُ الَّتِي لَا نَظَائِرَ لَهَا وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلُ الشَّاعِرِ :
لِيَهْنِيَهُ تُرَاثِي لَا مَرِيءٍ غَيْرِ ذِلَّةٍ ... صَنَابِيرُ أُحْدَانٍ لَهْنٌ
خَفِيفٌ .

سَرِيَعَاتُ مَوْتٍ رِيَّثَاتُ إِفْثَاةٍ ... إِذَا مَا حُمِلْنَ حَمْلُهُنَّ خَفِيفُ
وَالصَّنَابِيرُ : السَّهَامُ الرَّقَاقُ وَحَكَى اللَّحْيَانِي : عَدَدَتُ الدَّرَاهِمِ

أَفَرَادًا وَوَحْدَادًا قَالَ : وقال بعضهم : أَعْدَدْتُ الدَّراهِمَ أَفَرَادًا وَوَحْدَادًا
ثم قال لا أَدْرِي أَعْدَدْتُ أَمِنْ الْعَدَدِ أَمْ مِنَ الْعُدَّةِ . وقال أبو مَذْهُور :
وتقول : بَقَيْتُ وَحِيدًا فَرِيدًا حَرِيدًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَلَا يُقَالُ بَقَيْتُ أَوْ وَحْدَ
وَأَنْتَ تُرِيدُ فَرْدًا وكلامُ الْعَرَبِ يَجْئِءُ عَلَى مَا بُنِيَ عَلَيْهِ وَأُخِذَ عَنْهُمْ
وَلَا يُعَدُّ سِوَى بِهِ مَوْضِعُهُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ غَيْرُ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ
الرَّاسِخِينَ فِيهِ الَّذِينَ أَخَذُوهُ عَنِ الْعَرَبِ أَوْ عَمَّنْ أَخَذَ عَنْهُمْ مِنْ ذَوِي التَّمْيِيزِ
وَالثَّقَةِ . وحكى سيبويه : الْوَحْدَةُ فِي مَعْنَى التَّوَحُّدِ . وَتَوَحَّدَ بِرَأْيِهِ :
تَفَرَّدَ بِهِ . وَأَوْحَدَهُ النَّاسُ : تَرَكَوْهُ وَحْدَهُ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : قَالَ
الْكِسَائِيُّ : مَا أَزَلَّتْ مِنْ الْأَحَدِ أَيِّ مِنَ النَّاسِ وَأَنْشَدَ :
وَلَيْسَ يَطْلُبُنِي فِي أَمْرِ غَانِيَةٍ ... إِلَّا كَعَمْرٍو وَمَا عَمْرٍو مِنْ
الْأَحَدِ قَالَ : وَلَوْ قُلْتُ : مَا هُوَ مِنَ الْإِنْسَانِ تُرِيدُ مَا هُوَ مِنَ النَّاسِ أَصْبَحَتْ
وَبَنُو الْوَحْدِ قَوْمٌ مِنْ تَغْلِبِ حَكَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَبِهِ فَسَّرَ قَوْلَهُ :
" فَلَا وَ كُنْتُمْ مِنْنَا أَخَذْنَا بِأَخَذِكُمْ وَلَكِنَّهَا الْأَوْحَادُ أَسْفَلُ
سَافِلٍ